

بلاغ الشركات

دعوة لتقديم الترشيحات لانتخاب عضو ثاني في مجلس إدارة شركة مجموعة بولينا القابضة يمثل صغار المساهمين المالكن لأسهم لا تتجاوز 0.01% من رأس المال بالنسبة للأشخاص الطبيعيين ولا تتجاوز 0.05% من رأس المال بالنسبة للأشخاص المعنويين.

بناء على الطلب الصادر من بعض المساهمين ، وتبعاً لإقراره من طرف الجمعية العامة العادية بتاريخ 2012/06/07 ، تدعو شركة مجموعة بولينا القابضة جميع المترشحين الراغبين في المشاركة لتقديم ترشحاتهم طبق الشروط التالية :

المشاركة :

- يجب أن تتوفر في كل مترشح الشروط التالية :
- لا يكون من بين المساهمين الحاملين لأسهم قبل إدراج شركة مجموعة بولينا القابضة ببورصة الأوراق المالية.
- بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، لا يكون حاملاً لأكثر من 0.01 % من رأس مال الشركة أي ما يعادل 18000 سهم.
- بالنسبة للأشخاص المعنويين، لا يكون حاملاً لأكثر من 0.05% من رأس مال الشركة أي ما يعادل 90000 سهم.
- أن يستجيب للشروط المنصوص عليها بالفصل (193) من قانون الشركات التجارية (لا يكون مفلساً، غير مدان بارتكاب جريمة أو جنحة...).
- أن لا يكون مسؤولاً (مدير، رئيس مدير عام، وكيل، عضو بمجلس إدارة...) في شركة منافسة لإحدى الشركات التابعة لمجموعة بولينا القابضة.

ملف الترشيح :

- يجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية:
- مطلب باسم الرئيس المدير العام لشركة مجموعة بولينا القابضة .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للأشخاص الطبيعيين و نسخة من السجل التجاري بالنسبة للأشخاص المعنويين.
- تصريح على الشرف معرف بامضاءه بان لا يكون المترشح تحت أحد المحظورات المنصوص عليها بالفصل 193 من قانون الشركات التجارية.
- تقويض من الشخص المعنوي الذي سيقع تمثيله.
- شهادة في عدد الأسهم التي يمتلكها المترشح.
- سيرة ذاتية مفصلة تحوي بيانات تخص المترشح (معلومات بشأن الخبرة والمستوى التعليمي وغيرها...).

إيداع ملف الترشيح :

- يرسل مطلب الترشيح عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بالبريد السريع، أو بإيداعه في مكتب الضبط في مقر الشركة الكائن بالطريق الرئيسية رقم 1 كم 12 الزهراء باسم الرئيس المدير العام لشركة مجموعة بولينا القابضة في اجل اقصاه يوم 2012/12/31.

يقع نشر قائمة المترشحين المتوفرة فيهم الشروط المذكورة في جريدتين يوميتين وفي الموقع الالكتروني الرسمي للشركة في اجل أقصاه يوم 2013/03/31. www.poulinagroupholding.com.

يتم استدعاء جلسة عامة خاصة في اجل أقصاه يوم 2013/04/30 يتولى خلالها صغار المساهمين اختيار ممثلهم الجديد بمجلس الإدارة من بين المترشحين الذين استوفوا جميع الشروط المطلوبة ويمتنع كبار المساهمين عن التصويت خلال تلك الجلسة.

وفي الأخير يقع عرض اسم الشخص المنتخب على الجمعية العامة العادية للموافقة عليه.